

## إذا أدرك شخص التشهد الأخير مع الجماعة وسلم مع الإمام ثم أقام

### الصلوة وصلى منفرداً فهل فعله صحيح؟

صالح الفوزان

من جاء للصلوة مع الجماعة فوجدهم في التشهد الأخير فجلس معهم وحينما سلم الإمام سلم معهم ثم أقام الصلوة من جديد صلى منفرداً فهل فعله هذا جائز؟ وهل يعتبر بادراته للتشهد الأخير مدركاً للجماعة أو مدركاً لفضل الجماعة أم لا - [00:00:00](#)

الصحيح أن الجماعة لا تدرك إلا بادراته ركعة ولكن من جاء واليام التشهد الأخير فإنه يدخل معه ليحصل على الأجر صلى الله عليه وسلم من جاء واليام على حال أن يكن معه على تلك الحال. يحصل له أجر المتابعة. أما فضل الجماعة فالصحيح من قول العلماء - [00:00:20](#)

أنه لا يحصل إلا بادراته ركعة كاملة. وإذا دخل معه في تشهد الأخير فإنه لا يجوز له أن يسلم مع الإمام. بل إذا سلم الإمام يجب عليه أن يقوم ويأتي بما سبق به من الصلاة. فيجوز له أن يسلم. إذا تعمد هذا بطلت صلاته. إذا تعمد السلام مع الإمام بطلت - [00:00:40](#)  
اما لو سلم مع الإمام ناسيا او جاهلا ان صلاته صحيحة ولكن يجب عليه سجود السهو. نعم - [00:01:00](#)